

من وزيرة المالية  
إلى

16/10/2025

موقع الويب: www.impots.finances.gov.tn  
Site web

الموضوع: حول النظام الجبائي لجرية مدفوعة من ألمانيا  
المرجع: مكتوبك الوارد بتاريخ 28 جويلية 2025

لقد ذكرت بمقتضى مكتوبك المشار إليه بالمرجع أعلاه أنك استقرت نهائيا بتونس بعد أن كنت مقيمة لعدة سنوات بألمانيا وتنتفعين بجرية تقاعد وكذلك بجرية ترميل تبعا لوفاة زوجك ويتم تحويل الجريات المذكورة لفائدتك بصفة دورية من ألمانيا إلى تونس.

كما بينت أن السلطات الجبائية الألمانية أعلمتك مؤخرا أنك تخضعين للضريبة على الدخل بألمانيا بعنوان سنتي 2023 و2024 غير أنك ترغبين في دفع الضريبة على الدخل المستوجبة على المداخيل المذكورة بتونس والانتفاع بالنظام الجبائي التفاضلي للجريات والإيرادات العمرية ذات المصدر الأجنبي وبأحكام اتفاقية تفادي الازدواج الضريبي المبرمة بين تونس وألمانيا، مينة أنك اتصلت بمكتب الأداءات بألمانيا الذي أفاد أنه لا يحق للبلاد التونسية ابتداء من سنة 2020 اخضاع الجريات المتأتية من ألمانيا للضريبة بتونس. فطلبت توضيح النظام الجبائي للجريات التي تتحصلين عليها من ألمانيا.

جوابا، يشرفني إعلامك أنه طبقا لأحكام الفصل 18 من اتفاقية تفادي الازدواج الضريبي الممضاة بين تونس وألمانيا بتاريخ 08 فيفري 2018 والتي دخلت حيز النفاذ ابتداء من غرة جانفي 2020، تخضع الجريات والمعاشات والمكافآت الأخرى المماثلة التي يتحصل عليها مقيم بتونس والمتأتية من ألمانيا مقابل عمل سابق تم إسدائه في القطاع الخاص للضريبة على الدخل حصرا بتونس.

غير أن المبالغ التي يتحصل عليها مقيم بتونس بعنوان تأمينات اجتماعية قانونية من ألمانيا تخضع للضريبة على الدخل حصرا بألمانيا.

هذا، وطبقا لأحكام الفصل 19 من الاتفاقية المذكورة أعلاه، تخضع جريات القطاع العام أي تلك المدفوعة من قبل الدولة الألمانية أو إحدى مقاطعاتها أو إحدى فروعها السياسية أو إحدى جماعاتها المحلية أو شخص معنوي آخر منضو تحت القانون العام بألمانيا بعنوان خدمات مسداة للدولة الألمانية أو إحدى مقاطعاتها أو إحدى فروعها السياسية أو إحدى جماعاتها المحلية أو لشخص معنوي آخر منضو تحت القانون العام للضريبة على الدخل حصرا بألمانيا.

الفاكس: 71.790 550

الهاتف: 71.790 504 / 71.790 700

العنوان : 71 شارع الطيب الميجري 1002 تونس البليديير  
Adresse : 71 Avenue Taïeb Mhiri 1002 Tunis Belvédère

Tél

Fax

Site web

www.impots.finances.gov.tn

1156

غير أنه إذا دفعت هذه الجرايات لشخص طبيعي مقيم بتونس ويحمل الجنسية التونسية فإنها تخضع للضريبة على الدخل حصرا بتونس.

بالتالي وفي الحالة الخاصة، إذا تبين أنك مقيمة جبائيا بتونس خلال سنتي 2023 و2024، فإن الجرايات المدفوعة لك تخضع للضريبة حصرا بتونس في الحالتين التاليتين:

- إذا تبين أن الأمر يتعلق بجرايات تبعا لعمل سابق في القطاع الخاص وغير مصنفة كتأمينات اجتماعية قانونية طبقا للتشريع الجاري به العمل بألمانيا. وفي هذه الحالة تستوجب الضريبة بتونس بصرف النظر عن الجنسية التي تحملها.

- إذا تبين أن الأمر يتعلق بجرايات من القطاع العام وأنت تحملين الجنسية التونسية.

هذا، وإذا كانت الضريبة مستوجبة بتونس وفقا لما تم بيانه أعلاه في حين أن السلطات الجبائية الألمانية طالبتك بدفع هذه الضريبة بألمانيا فإنه يمكنك عملا بأحكام الفصل 25 من اتفاقية تفادي الإزدواج الضريبي المبرمة بين تونس وألمانيا والمتعلقة بالإجراءات بالتراضي، إيداع مطلب لدى الإدارة العامة للدراسات والتشريع الجبائي باعتبارها السلطة المختصة لفض النزاعات بالتراضي لطلب حل الإشكال بالتراضي بالتنسيق مع السلطات الجبائية المختصة بألمانيا.

وتقبلي سيدتي، فائق عبارات الاحترام والتقدير.

والسلام

عن وزيرة المالية وبتفويض منها

المدير العام  
للمدراسات والتشريع الجبائي  
يحيى الساملاحي